

القواعد والأصول الجامعة للشيخ ابن عثيمين 44

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين قال الشيخ رحمه الله تعالى القاعدة ستون من وما واي ومتى والو المفرد المضاف يدل كل - [00:00:00](#)

واحد منها على العموم كل واحد من هذه الستة اصل كبير يتفرع عليه من الامثلة في الكتاب والسنة شيء كثير فمتى وجدتها فاحكم لها بعموم فاحكم لها بعموم مدخولها. وكذلك في كلام الفقهاء في الاحكام التي - [00:00:20](#)

على الالفاظ في ابواب متعددة خصوصا في الوقف والوصية والعنق والطلاق والاقرار وغيرها. فلا عن هذا الموضوع الا لتخصيص يقترن بها لفظا او قرينة حالية او نية تصيبها عن موضوعها. مثال - [00:00:40](#)

ذلك من القرآن ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي فكل من اتقى الله وكل من توكل عليه حصل له هذا الجزاء. وقال تعالى وما تقدموا - [00:01:00](#)

انفسكم من غير من هناك من الله؟ من في قوله من يتق الله؟ ومن يتوكل هذه شرطية وهي ايضا تكون للعموم اذا كانت استفهامية وتكون للعموم اذا كانت موصولة اي نعم - [00:01:20](#)

عندكم ها بالظبط دور لك مكان انت انت ظيقت على اخوانك يدور لك مكان اي نعم شف هذا اظن ما في مكان ما في احد نعم. وقال تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظم اجرا. فكل من - [00:01:44](#)

قدم خيرا قوليا او فعليا او اعتقاديا وجده عند الله على هذا فكله فكل فكل من قدم خيرا قوليا او فعليا او اعتقاديا وجده عند الله على هذا الوصف. فمن يعمل مثقال - [00:02:15](#)

خيريرة يرى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. فكل ما تقدموا لانفسكم الخير تجدوه عند الله هو خير واعظم اجرا. اعلم ان بعض القارئ يقرأ وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله - [00:02:35](#)

ثم يستأنف ويقول هو خيرا واعط ما اجرا وهذا غلط انما يصدق هذا في اية ثانية وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله ان الله بما تعملون بصير اظن هذا اخر الاية - [00:02:52](#)

اما هنا فيجب الوصف وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظم اجرا وقد وقد يستشكل صغير الطلب فيقول لماذا نصبنا خيرا؟ والذي قبلها ظمير ظهر والجواب عن هذا ان نقول - [00:03:09](#)

هو هنا ظمير فصل لا محل له من الاعراب ولهذا لو كانت الاية وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله خيرا واعظم اجرا استقام الكلام وعلى فهو هنا ظمير فصل ليس لها محل من الاعراب - [00:03:30](#)

وخيرا مفعول ثاني لتجدوه ومفعولها الاول الظمير نعم فكل من قدم خيرا فكل من قدم خيرا او شره لو كان اقل القليل وجد جزاءه. وقال تعالى قل ادعوا الله وادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنی. وقال تعالى والعصر ان الانسان لفي - [00:03:51](#)

خسر الاية فكله اي ان كل انسان. نعم فكل انسان خاسر الا من استثناه الله. وقال تعالى ان المسلمين والمسلمات قول خاسر تفسير لكنه لكن القرآن ابلغ يقول لا في خسر - [00:04:22](#)

وهذي ابلغ من الخاسر لانه لان في للظرفية فيكون الخس محيطا به من كل جانب كاحاطة الاناء بما فيه فاذا قال قائل ما علامة واللت للعموم؟ قلنا علامتها ان يحل محلها لفظ - [00:04:45](#)

كل نعم وقال تعالى ان المسلمين والمسلمات الى قوله اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما. فكل وصف قد دخلت عليه في هذه الاية يعم

ما يدخل في ذلك الوصف. وقال تعالى واما بنعمة - 00:05:05

ربك فحدث فهذا مفرد مضاف يشمل كل نعمة ظاهرة وباطنة دينية او دنيوية وقس على هذه الامثلة ما اشبهها والله اعلم. لان قوله

واما بنعمة ربك فحدث. واعلم ان الحديث بنعمة - 00:05:29

الله عز وجل يشمل الحديث بالنطق والحديث بالفعل والمظهر ولهذا جاء في الحديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على اذا ما على

العبد نعمة يحب ان يرى اثر نعمته عليه - 00:05:49

سألني سائل اظنه الان عن قول في حجه ولم يقل فخبى موجود قال فيها تفسير بالاشارة والجواب ان يقول ان الله قال حدث ولم

يقول فخبى ليشمل حديث النفس وحديث غيره - 00:06:06

لكن لو قال خبر لكان خاصا بحديث الغيب والانسان مأمور ان يحدث نفسه بما انعم الله عليه وان يحدث غيره بذلك وليس فيه اشارة

وتفسير القرآن بالاشارات انما هو آآ جاء انما هو طريق آآ الصوفية وامثاله - 00:06:31

نعم فهذا اخر القسم فهذا اخر القسم الاول من هذا الكتاب وهو القواعد والاصول. الشيخ رحمه الله ما اراد ان يقولها والمعلوم ان

قواعد الاصول اكثر من هذا بكثير لكن هذا الذي اراد ان يكتبه رحمه الله وجزاه الله خيرا. واما بقية القواعد فكثيرة - 00:06:54

اكثر من هذا بكثير نعم القسم الثاني في ذكر الفروق بين المسائل المشتبهات والفقهية والتفاسيم النافعات الشرعية اصل هذا الباب ان

تعرف ان الشارع لا يفرق بين المسائل متشابهات الا ان كل واحد من الا ان كل واحدة منها واحد. نعم. الا ان كل واحد منها انفر

بوصف باين به - 00:07:20

الاخر لان الشارع يحكم على المسائل المتماثلات في اوصافها بحكم واحد. كما تقدم في الاصول السابقة ويفرق بين المسائل المختلفة

في اوصافها كما ستراه في هذا القسم. والفروق نوعان حقيقية - 00:07:51

اياه هذا الاصل اصل يجب على كل مؤمن ان يعتقد ان الشريعة لا تفرق بين متماثلين ولا يمكن ان تخالف بين متفقين ابدا فاذا رأيت

شيئين مختلفين فاعلم ان بينهما فرقا اوجب ان يختلفا في الحكم - 00:08:11

واذا رأيت الشيين متشابهين تظن ان حكمهما واحد والشريعة فرقت فاعلم ان هناك وصفا يقتضي التفريق وهذا يظهر عند التأمل

يتأمل الانسان فرق الحكم في هذا وهذا باخلاص ونية الوصول الى الحق - 00:08:34

فانه يتبين له وبهذه المناسبة اود الا يكون هم احكم ان يجمع بين الاشياء المتشابهة فلنورد عليها التشكيك لان بعض الطلبة مبتلى

بهذا بمعنى انه يتتبع الاحاديث او الايات التي ظاهرها التعارف - 00:08:56

ثم يوجد فيها اشكالا مع انه لو تأملها لم يجد شيئا من الاشكال لكن يكون مغرما بهذا وربما يحصل معه او نعم وربما يحصل منه جدل

مع نفسه او مع غيره - 00:09:22

وليعلم انه ما اوتي قوم الجدل الا ضلوا هكذا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو صحيح لكن الانسان اللي يسلف الامور يسهل

عليه كل شيء فاياك اياك ان تسلك هذا الطريق - 00:09:39

فانه طريق شين لا ينبغي لطالب العلم ان يسلكه نعم اذا حصل تعارض حقيقي فهذا له ان يسأل اما شيء تعارض ينقذه دينه حل هذا

الاشكال بادن شيء فهذا مما نسأل الله ان يعيذني واياكم منه - 00:09:54

نعم والفروق نوعان حقيقية وصورية اما الفروق الحقيقية فهي المراد هنا وهي المسائل المتباينة في اوصافها. واما الفروق الصورية

فهي الفروق الضعيفة التي لا تجد فرقا حقيقيا بين معانيها ووصافها بل يفرق بعض اهل العلم بينهما - 00:10:15

ففرقا صوريا عند التأمل فيه لا تجد له حقيقة فافهمها فافهم هذا الضابط الذي يوضح الذي الذي يوضح لك الفروق الصحيحة من

الضعيفة ولنذكر ما نستحضره من الفروق بين المسائل الفقهية - 00:10:42

فمنها الفرق بين الماء الطهور والماء النجس. وهو على القول الصحيح الذي تدل عليه الدالة فرق واضح وهو التغيير بالنجاسة. وعدم

التغير وهو التغير بالنجاسة وعدم التغير بها. فما تغير لونه او طعمه او ريحه بنجاسة فهو نجس - 00:11:02

وما تغير بشيء من وما تغير بشيء من ذلك فهو طهور. حتى ولو تغير بشيء من الطاهرات كصبغ ونحوه. فهو باق

على طهور وعلى طهوريته وعلى طهورية فهو باق على طهور. نعم. فهو باق على طهوريته واثبات ما على - [00:11:32](#)
طهوريته قف فهو باق على طهوريته واثبات ماء ليس بطهور ولا نجس لا يدل عليه نص لا يدل عليه نص ولا قياس لان علة النجاسة
ظهور اثر الخبث في الماء. نعم - [00:11:56](#)

هذا الفرق وبهذا عرفنا ان المياه لا تنقسم الى ثلاثة اقسام ولا الى اربعة اقسام كما قيل بذلك بل هي قسمان فقط طهور ونجس
فالطهور ما لم يتغير بنجاسة والنجس ما تغير بنجاسة. طعمه او لونه او ريحه - [00:12:16](#)
دليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء فقال طهور لا ينجسه فلم يذكر الا وصفين هما
ايش؟ الطهور والنجس وتعليل ذلك ظاهر ايضا - [00:12:40](#)

لان الماء اما ان اما ان يتغير بما هو قدر نجس فيكون له حكم واما ان لا يتغير فيكون له حكمه حتى لو تغير بطاهر كما لو تغير بعجين
او تمر او آآ غير دال او او راق اشجار او شيء من هذا - [00:13:00](#)
ما جاء ما اسم الماء باقيا فهو طهور اما لو سلب اسم الماء عنه مثل ان يتغير بالشاهي الشاهي ما يمكن يتوضأ به الانسان مع انه لم
يتغير الا بايش - [00:13:23](#)

الا بطاهر لكن خرج عن كونه عن اسمه فلم يسمى ماء وكذلك المرق لا يسمى ماء اما ما دام اسم الماء باقيا فانه طهور ونقصد بما
خرج عن السماء انه انه طاهر بنفسه لكنه لا يتوضأ به لانه لا يصدق عليه اسم الماء الذي علق الله - [00:13:37](#)
ظهرت به وقول المالك رحمه الله انه اثبات ماء ليس بطهور ونجس صحيح لا يدل عليه دليل نص ولا قياس بل النص والقياس على
خلافه نعم والفرق بين فرض الصلاة وبين نفلها مع مع اشتراكهما بقي علينا كلمة بسيط فرق بسيط هذا مستعمل عرفا - [00:14:02](#)
يسير لكنه في اللغة في معنى الواصل كما قال تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يضيق لكن جرى العرف ان معنى بسيط اي
يسير وقليل فانتبه لهذا نعم - [00:14:32](#)